

وزارة العدل

**قرار رقم (١٧) لسنة ٢٠٠٥
بشأن هيئة فرز الأملاك**

وزير العدل:

بعد الإطلاع على قرار مجلس الوزراء الصادر بتاريخ ١٩٧٥/١٢/٢٤ بإعادة تنظيم هيئة فرز الأملاك ،

وعلى القرار رقم (٩) لسنة ١٩٧٦ بشأن إعادة تنظيم وتشكيل هيئة فرز الأملاك ،
وعلى القرار رقم (١) لسنة ١٩٩٢ بشأن إعادة تنظيم وتشكيل هيئة فرز الأملاك ،
وعلى القرار رقم (١١) لسنة ١٩٩٧ بشأن إعادة تنظيم وتشكيل هيئة فرز الأملاك ،
وبناءً على عرض وكيل وزارة العدل،

قرر الآتي :

مادة أولى

تختص هيئة فرز الأملاك بقسمة وتقدير العقارات الشائعة وتحديد نصيب كل شريك وإعداد مشروع القسمة العادلة بين الشركاء وفي دعاوى قسمة المال الشائع ، وبما يحال إليها من وزير العدل .

مادة ثانية

تشكل هيئة فرز الأملاك من ثلاث دوائر على النحو الآتي :

الدائرة الأولى

- | | |
|---------------|------------------------------|
| رئيساً | ١- سلطان ناصر السويدي |
| نائباً للرئيس | ٢- عبدالكريم إبراهيم الصيرفي |
| عضواً | ٣. يوسف عبدالله العماري |
| عضواً | ٤- عبداللطيف محمد عبدالكريم |

الدائرة الثانية

- | | |
|---------------|-------------------------------|
| رئيساً | ١- محمد عبدالله الملا هرمس |
| نائباً للرئيس | ٢- خالد عبدالله الشوملي |
| عضواً | ٣- سعيد محمد المخرق |
| عضواً | ٤- عبدالله يوسف طالب عبدالغني |

الدائرة الثالثة :

- | | |
|---------------|---------------------------------|
| رئيساً | ١- حسين أحمد المناعي |
| نائباً للرئيس | ٢- المهندس صلاح عبدالله إسماعيل |
| عضواً | ٣- محمد علي ماجد |
| عضواً | ٤- محمد أمين العميري |

مادة ثالثة

تشكل دائرة للنظر فيما يقدمه أصحاب الشأن من طعون في أعمال إحدى دوائر هيئة فرز الأملاك من أعضاء الدائرتين الأخرتين ويتولى رئاستها أكبر رئيس لهما سناً .

مادة رابعة

يتولى مدير إدارة المحاكم توزيع العمل بين دوائر هيئة فرز الأملاك وفق ظروف العمل ومقتضياته .

مادة خامسة

تقدر أتعاب هيئة فرز الأملاك من المحكمة أو من وزير العدل .

مادة سادسة

على وكيل وزارة العدل تنفيذ هذا القرار ، ويعمل به من تاريخ صدوره ، وينشر في الجريدة الرسمية .

وزير العدل

د . محمد علي بن الشيخ منصور الستري

صدر في : ١٢ رجب ١٤٢٦ هـ

الموافق : ١٧ أغسطس ٢٠٠٥ م